

WO/GA/45/3

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 8 مايو 2014

الجمعية العامة للويبو

الدورة الخامسة والأربعون (الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون)

جنيف، 8 و 9 مايو 2014

تقرير الفريق العامل المعني بشروط تجديد تعيين المدير العام

من إعداد الأمانة

1. اجتمع الفريق العامل المعني بشروط تجديد تعيين المدير العام في 8 مايو 2014.
2. وترأست الفريق العامل رئيسة الجمعية العامة للويبو. وكان رئيس لجنة الويبو للتنسيق نائباً لها، وكان أعضاء الفريق العامل كما يلي:
3. نائباً رئيسي الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق؛
4. ومنسقو المجموعة الأفريقية ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ ومجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية ومجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق والمجموعة باء ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والصين.
5. وأحاط الفريق العامل علماً بأن الجمعية العامة، في 8 مايو 2014، قد جددت تعيين السيد فرانسيس غري مديراً عاماً للويبو لمدة محددة بست سنوات اعتباراً من 1 أكتوبر 2014 إلى 30 سبتمبر 2020.
6. وعند النظر في شروط تجديد تعيين السيد غري مديراً عاماً، قرر الفريق العامل أن يوصي الجمعية العامة بالشروط ذاتها التي أقرتها الجمعية العامة في سبتمبر 2008 عند تعيينه لأول مرة، مع التعديل التالي: تسوية تضخم سنوية بخصوص السكن وبدل التمثيل وفقاً لمؤشر الأسعار للمستهلك في جنيف.
7. وبناء على طلب الفريق العامل، قدم المكتب الدولي تقييماً تقديرياً للأجر الشهري الذي سيدفع للسيد غري بالإضافة إلى بدل التمثيل والسكن المنصوص عليه في العقد، بالاستناد إلى المقاييس المالية المعتمدة في النظام المشترك للأمم المتحدة في أبريل 2014. ويرد في المرفق الأول لهذا التقرير الحساب التقديري المذكور.

8. وفي الختام، تسلم الفريق العامل البيان الذي أعده المستشار القانوني للويبو، السيد إدوارد كوكوا، الذي التمس منه السيد غري أن ينقل البيان إلى الفريق العامل. وورد في البيان ما يلي: "بالرغم من أن السيد غري سيعمل أميناً عاماً للاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (الأوبوف) اعتباراً من 1 أكتوبر 2014 عندما يصبح تجديد تعيينه مديراً عاماً للويبو نافذاً، إلى أن يصبح تجديد تعيينه رسمياً في اجتماع مجلس الأوبوف لاحقاً، فإن السيد غري يود أن يؤكد من جديد قراره بأنه يتخلى عن تسلم مرتبه بصفته أميناً عاماً للأوبوف."

9. إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الموافقة على شروط تعيين السيد فرانسيس غري مديراً عاماً للويبو كما هي مبينة في مشروع العقد الوارد في المرفق الثاني لهذا التقرير.

[يلي ذلك المرفقان]

الأجر الشهري - المدير العام

تم الحساب من باب تقديري لما سيكون الأجر الشهري للسيد فرانسس غري بوصفه المدير العام للويو وفقاً للمادتين 1.3 و 5.3 من نظام الويو للموظفين بالاستناد إلى المقاييس المالية المسجلة في أبريل 2014^(*) (بالإضافة إلى بدلي التمثيل والسكن الواردين في عقده)

	صافي المرتب الشهري
SFr. 11,611.20	[(\$ 157'262 x 0.886) : 12]
	تسوية مقر جنيف
SFr. 12,551.70	[(\$ 157'262 x 0.886 x 1.081) : 12]
<hr/>	
SFr. 24,162.90	
	مساهمة المدير العام في الصندوق التقاعدي
-SFr. 2,093.60	[(\$ 358'936 x 0.886 x 0.079) : 12]
	مساهمة المدير العام في الضمان الاجتماعي
-SFr. 1,932.00	
<hr/>	
SFr. 20,137.30	المبلغ الشهري

(*) = سعر صرف الأمم المتحدة الرسمي في أبريل 2014: 1 دولار أمريكي = 0.886 فرنك سويسري
مضاعف تسوية المقر لجنيف في أبريل 2014: 108,10

مشروع عقد المدير العام

أبرم هذا العقد في اليوم – من شهر مايو 2014

بين

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
(المشار إليها فيما بعد بكلمة "المنظمة" أو مختصر "الويبو")

والسيد فرانسيس غري

ألف. حيث أن المادة 6(2) "1" من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (المشار إليها فيما بعد بعبارة "اتفاقية الويبو") تنص على أن الجمعية العامة للويبو تعين المدير العام بناء على ترشيح لجنة الويبو للتنسيق.

باء. وحيث أن المادة 9(3) من اتفاقية الويبو تنص، من ضمن ما تنص عليه، على أن يعين المدير العام لمدة محددة لا تقل عن ست سنوات، وأن تتولى الجمعية العامة تحديد مدة التعيين الأول وجميع شروط التعيين الأخرى.

جيم. وحيث أن مدة التعيين يمكن أن تنتهي وفقا للأحكام المعنية كما وردت في اتفاقية الويبو وفي نظام الويبو ولائحته المطبقين في المكتب الدولي للويبو.

دال. وحيث أن الجمعية العامة للويبو قد جددت تعيين السيد فرانسيس غري مديرا عاما للويبو في 8 مايو 2014، بناء على ترشيح لجنة الويبو للتنسيق.

تم بموجبه الاتفاق على ما يلي:

مدة التعيين

1. يسري تجديد تعيين السيد فرانسس غري مديرا عاما للويو مدة محدّدة بست سنوات، ابتداء من 1 أكتوبر 2014.

المرتّب والبدلات

2. تدفع المنظمة للسيد فرانسس غري طوال مدة تعيينه ما يلي:

(1) مرتبا سنويا صافيا يعادل أعلى مرتب يُدفع لرئيس وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ويقع مقرها في جنيف؛

(2) وبدل تمثيل سنوي قدره 62 100 فرنك سويسري، ويتم تحديثه سنويا على أساس مؤشر أسعار المستهلكين

لجنيف؛

(3) وبدل سكن سنوي قدره 76 200 فرنك سويسري، ويتم كذلك تحديثه سنويا على أساس مؤشر أسعار

المستهلكين لجنيف.

3. وتضع المنظمة تحت تصرف السيد فرانسس غري سيارة وسائقا لأغراض المهام الرسمية وتسدد ما يتطلب ذلك من

نفقات.

4. ويحاط السيد فرانسس غري بالحماية الأمنية المناسبة، حسب الضرورة.

* يصدر مؤشر أسعار المستهلكين (CPI) عن مكتب كنتون جنيف للإحصاء.

المعاش التقاعدي

5. يحق للسيد فرانسس غري الاستمرار في المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقاً لنظام ذلك الصندوق ولائحته، ووفقاً للمرتب الداخل في حساب المعاش التقاعدي المحدد وفقاً للأسلوب المعتمد في الجمعية العامة للأمم المتحدة .

تطبيق نظام موظفي الويبو ولائحته

6. يتمتع السيد فرانسس غري بالحقوق ويتحمل الواجبات المنصوص عليها في نظام الموظفين ولائحته المطبقين في المكتب الدولي للويبو، ما لم ينص هذا العقد على خلاف ذلك.

وإثباتاً لذلك، وقع الطرفان على هذا العقد في اليوم -- من شهر مايو 2014

فرانسس غري

بايفي كيرامو
رئيسة
الجمعية العامة للويبو

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]